قضاء ديون المساجد من الزكاة/يوم الثلاثاء)62-4-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

هل يجوز هذا السؤال من المركز الاسلامي في سياتل هل يجوز اخراج زكاة المال لدفع دين على المسجد المزج عليها قرض وفي اشكال بين البرج في المسجد حول قضاء الدين من اموال الزكاة - 00:00:01

الجواب عن هذا ان الغارمين من مصارف الزكاة يقينا وفقا لاية المصارف الواردة في سورة التوبة وكما تقضى ديون الاشخاص الطبيعيين من هذا المصرف مصرفة الغارمين تقضى ديون المساجد كذلك - 00:00:24

لكن مرد الامر في تطبيق هذا عمليا الى القائمين على الامر في المساجد. ادارات ومجالس امناء جاء في قرار لمجمع فقهاء الشريعة بامريكا في دورة انعقاده حول نوازل المساجد والمراكز الاسلامية ما هيلي - 00:00:47

يشمل مصرف الغارمين الديون التي تكون على المساجد. فيمكن قضاؤها من اموال الزكاة اما الديون المقصطة التي تحملها المسجد في شراء ارضه او بنائها او للانفاق على برامجه الدعوية فلا يدفع منها من اموال الزكاة الا - 00:01:06

ما حل من اقساطها تزكرون لما لما قلنا واحد اشترى بيت ومقسط تمنه على تلاتين سنة كنا معتدين كل رمضان شيك في الزكاة بتاعته بيدعم به المسجد وانشطته سنتين تلاتة - 00:01:30

مش شايفينه ايه الموضوع؟ اشتريت بيت. طيب وعليا اه ديون والديون لمدة تلاتين سنة يعني يقعد تلاتين سنة ما نشوفهوش كل سنة يرفع لها الكارت الاحمر انا علي تلتميت الف عليه ربعميت الف - 00:01:53

انت عليك المبلغ نعم لكن انت مطلوب منك السنة دي كم مطلوب لك السنة دي عشر تلاف خمستاشر الف هذا الذي يحسم يستقطع من وعاء الزكاة مش كل ساعة تقطع المبلغ كله من وعاء الزكاة ويطلع رصيد الزكاة زيرو - 00:02:15

فالديون طويلة المدى يستقطع من وعاء الزكاة القسط الحال فقط وهذه التراتيب يأتمر الناس فيها بينهم بمعروف تحل وفق المشورة الداخلية بين ادارات المساجد ومجالس امنائها في قرار المجمع المذكور - 00:02:34

التراتيب الادارية ياتمر الناس فيها بينهم بمعروف ومردها الى ادارة المركز بالتنسيق مع امام المسجد والنزول على قرار الاغلبية هو المخرج من فتنتها ما لم تخالف حكما شرعيا انعقد عليه - 00:02:58

ورد فيه نص صحيح او انعقد عليه اجماع صريح ونؤكد مسائل الاجتهاد لا يضيق فيها على المخالف من ظهر له احد القولين رجحان احد القولين عمل به ولم ينكر على من ظهر له - 00:03:22

نجحان القول الاخر - 00:03:46